

# **التعليل في الاستعمال اللغوي**

**أحمد خضير عباس**

**اليمن - صنعاء**

يلجأ الإنسان بفطنته عند رؤيته حدثاً إلى البحث عن علة حدوثه، ويجد في صميم طبيعته باعثاً يبعثه إلى محاولة تعليمه، ذلك أنه استقر في نفسه أن لكل شيء سبباً ولكل معلول علة، وهذا من أوائل ما يدركه البشر في حياته. فمبدأ العلية إذن مبدأ عقلي يجعل الإنسان دائماً يواجه سؤال: لماذا؟ حتى إذا خفي عنه سبب الحدث أوجلهه أثار ذلك في نفسه العجب، ولذلك قيل: إذا ظهر السبب بطل العجب. لذلك كله كثيراً ما يراد في الكلام ذكر العلل أو الأسباب، وللغتنا العربية أدواتها وسياقاتها الخاصة التي يؤدي بها تعليل الأحداث، ويجمع ذلك كله أسلوب نسميه (أسلوب التعليل).

وبحثنا هذا لا يسعى لدراسة طرائق التعليل بل نكتفي فيه بتحديد مفهوم التعليل ومفهوم العلة ونوعيها في الاستعمال اللغوي، ومن ثم لزمنا أن نقدم لذلك بتوسيع مفهوم التعليل والعلة في اللغة، ومفهومهما عند الفلاسفة وعلماء أصول الفقه، والنحواء، إذ إن مفهومهما يختلف عند كل فئة منهم تبعاً لميدان بحثهم.

#### التعليق والعلة لغة:

«التعليق سقي بعد سقي، وجنى الثمرة مرة بعد مرة... وتعلل بالأمر واعتله: تشاغل... وعلله بطعام وحدث ونحوهما: شغله بهما...»<sup>(١)</sup>.  
ولعلة في اللغة أكثر من معنى نذكرها في ما يأتي، فهي<sup>(٢)</sup>:  
١ - معنى: يحل بال محل فيتغير به حال المحل.  
٢ - المرض: عل السرجل يعل - بالكسر - فهو عليل، وأعله الله تعالى أي أصابه بعلة، فهو معل وليل.

(١) لسان العرب: ٤٩٦/١٣.

(٢) ينظر تاج العروس: ٣٢/٨ - ٣٣.

٣- الحديث: يشغل صاحبه عن وجهه أو حاجته.

٤- توضع موضع العذر، فقد قيل: «ما علني وأنا جلّ نابل»<sup>(١)</sup>، أي: ما عذري في ترك الجهاد ومعي أهبة القتال؟ فوضعت العلة موضع العذر.

وفي المثل: «لا تُعدم خرقاء علة»<sup>(٢)</sup>، يقال هذا لكل من يقتل ويعذر وهو يقدر، وفيه أيضاً «لا علة، لا علة هذه أو تاد وأخلة» يضرب لمن يقتل بما لا علة له فيه<sup>(٣)</sup>.

والمعطل دافع جابي الخراج بالعلل.

٥- قد ترافق العلة السبب، فيقال: هذا علة لهذا، أي سبب له.

ولعل المعنى الأول «وهو أن العلة معنى يحل بال محل فيتغير به حال المحل» هو مدار المعاني الأخرى والمشترك فيها؛ فالمرض سمي علة «لأن بحوله يتغير الحال من القوة إلى الضعف»<sup>(٤)</sup>، قال الإمام الغزالى (ت ٥٠٥ هـ): «والعلة في الأصل عبارة عما يتأثر المحل بوجوده ولذلك سمي المرض علة»<sup>(٥)</sup>.

والعلة: الحديث الشاغل؛ إذ صار شغلاً ثانياً من صاحبه عن شغله الأول<sup>(٦)</sup>، فتغير حاله بحوله، أما العلة بموضع العذر فلأن العذر حل بالمعتذر فغيره عما اعتذر عنه.

وأما مرادفتها للسبب فلأن السبب هو «ما يتوصل به إلى غيره»<sup>(٧)</sup>، وهذا المعنى الأخير استعير من الجبل الذي يتوصّل به إلى الماء، ثم استعير لكل ما يتوصّل به

(١) المصدر السابق نفسه.

(٢) ينظر جمهرة الأمثال: ٣٧٩/٣.

(٣) ينظر مجمع الأمثال: ١٧٦/٣.

(٤) تاج العروس: ٣٢/٨.

(٥) شفاء الغليل: ٢٠.

(٦) تاج العروس: ٣٢/٨.

(٧) تاج العروس: ٢٩٣/١.

إلى شيء<sup>(١)</sup>، فبوجود الحبل (السبب) يحصل التوصل إلى الماء فيحدث تغير.  
 جاء في تاج العروس نقلًا عن خالد بن جندة: «ولا يُدعى الحبل سبباً حتى  
 يُصعد به ويُنحدر به»<sup>(٢)</sup>، وفي الصعود والانحدار تغير إلى ما يُصعد أو يُنحدر  
 إليه، وإنما يحصل ذلك بوجود السبب (الحبل) ومن ثم فالسبب يحلَّ تغير، لأن  
 به يحدث التوصل.

والمعنى الأول هو أيضاً مدار العلة عند الفلاسفة وعلماء أصول الفقه  
 والنهاة على ما سيظهر خلال البحث إن شاء الله.

### التعليق والعلة اصطلاحاً:

#### ١ - التعليق والعلة عند الفلاسفة:

التعليق: تبيين علة الشيء، وهو ما يستدلُّ فيه بالعلة على المعلوم ويسمى  
 البرهان اللمي<sup>(٣)</sup>.

والعلة: ما يؤثر في غيره، أو هي ما يتوقف عليه وجود الشيء ويكون  
 خارجاً ومؤثراً فيه. وعلة الشيء ما يتوقف عليه ذلك الشيء، وهي تقابل  
 المعلوم<sup>(٤)</sup>، فـ«كلَّ وصفٍ حلَّ بمحلٍ وتغيير به حاله معًا فهو علة، وصار  
 المحل معلولاً»<sup>(٥)</sup>.

(١) المصدر السابق نفسه.

(٢) المصدر السابق نفسه.

(٣) ينظر : كشاف اصطلاحات الفنون: ٤٤٠/٤، تعليق الأحكام: ١٢، مباحث التعليق: ٣.  
 سمي البرهان اللمي «لإفادته اللمية أي: العلية إذ يجاب به السؤال بِلَم». شرح  
 الملوى على السلم: ١٢٤.

(٤) ينظر: التعريفات: ٢٣٧، الكليات: ٣/٢٢، المعجم الفلسفى لمجمع اللغة العربية: ١٧٢.  
 المعجم الفلسفى لجميل صليبا: ٢/٩٥.

(٥) الكليات: ٣/١٨٦.

والعلة عندهم غالباً ما ترافق السبب. وعندما تغايره فمن وجهين<sup>(١)</sup>:-  
الأول: أن يراد بها المؤثر، أو ما ينشأ عنه بلا وساطة بينهما أو شرط،  
والسبب ما يكون باعثاً على الشيء، أو ما يفضي إليه بوساطة أو وسائط.  
الثاني: أن العلة ما يحصل الشيء به، والسبب ما يحصل الشيء عنده لا  
به. استعملوا لفظ السبب للدلالة على العلة<sup>(٢)</sup>.

ثم إن العلة قسمان<sup>(٣)</sup>:-

#### ١ - علة الماهية:

وهي ما يتقوّم به الماهية من أجزائها. وتختصّ باسمها علنات: مادية وصورية.  
أما العلة المادية فهي ما لا يجب بها وجود الشيء بالفعل بل بالقوة، كالخشب والحديد  
بالنسبة إلى السرير، أو بتعبير آخر ما لا بدّ من وجوده لوجود الشيء.  
وأما العلة الصورية فهي ما يجب بها وجود الشيء بالفعل، كالهيئة التي  
يتم عليها شكل السرير.

#### ٢ - علة الوجود:

وهي ما يتوقف عليه اتصف الماهية المتنوّمة بأجزائها بالوجود  
الخارجي. وتختصّ باسمها علنات أيضاً: فاعلية، وغائية. أما العلة الفاعلية فهي  
ما تكون مؤثرة في المعلول مُوجدة له، كالنجار الذي يصنع السرير. وعرقها

(١) ينظر الكليات: ٢٢١/٣، معجم المصطلحات والشوادر الفلسفية: ٢٣٧.

(٢) ينظر المعجم الفلسفي - السجمع: ١٢٢، المعجم الفلسفي - صليبيا: ٩٦/٢.

(٣) ينظر: معيار العلم: ٢٥٨، التعريفات: ١٩٩، كشاف اصطلاحات الفنون: ٤/١٠٤٨ و ٤/١٠٤٩  
بعدها، المعجم الفلسفي - المجمع: ١٢٢، المعجم الفلسفي - صليبيا: ٩٦/٢. وتقسيم العلة  
عرفه اليونانيون من قبيل، قال أرسطو: «وكانت الأسباب أربعة: أحدها: السبب الذي  
على طريق الصورة. والثاني السبب الذي على طريق الهيولي وهو الذي يوجد من أجل  
الصورة، والثالث: السبب الذي على طريق المحرك القريب والفاعل. والرابع: السبب  
الذي على طريق الغاية». شرح البرهان لأرسطو: ١٣٥.

الكندي (ت ٢٥٢هـ) بأنها «مبتدأ حركة الشيء التي هي علته»<sup>(١)</sup>، وعرفها الإمام الغزالى بأنها «ما منه بذاته الحركة، وهو السبب في وجود الشيء»<sup>(٢)</sup>. وأما العلة الغائية فهي ما لأجلها وجود الشيء، كالجلوس على السرير؛ إذ إنه الغاية أو الغرض الذي لأجله وجد السرير. وهي الباعثة على إيجاد الشيء، فتقتيد إذن فاعلية الفاعل.

والعلة الغائية متأخرة عن المعلوم في الوجود في الخارج، فالجلوس على السرير يكون بعد وجود السرير في الخارج إلا أنه يتقدم عليه في العقل (التصور)؛ إذ كان باعثاً للفاعل على صنعة؛ ولذلك عرّفها الإمام الغزالى بأنها «الغاية الباعثة أولاً، المطلوب وجودها آخرأ»<sup>(٣)</sup>. وهي بتأخرها عن المعلوم في الوجود بالعكس من حال العلة الفاعلية من معلومها؛ إذ إن الأخيرة تتقدم المعلوم في الوجود بالزمان<sup>(٤)</sup>.

والعلة بذكرها المطلق يراد بها العلة الفاعلية لا غيرها، وتسمى (سبباً) عند المحدثين، وهو ما يترتب عليه مسبب عقلاً أو واقعاً؛ وقد تسمى بالمحرك أو الفاعل، ويقال للعلة الغائية: غاية وغرض، أو العلة التمامية<sup>(٥)</sup>. ومن خاصيتها «أن سائر العلل بها تصير علة، فإنه ما لم تتمثل صورة الكرسي المستعد للجلوس، والحاجة للجلوس في نفس النجار، لا يصير هو فاعلاً، ولا يصير الخشب عنصر الكرسي، ولا تحمل فيه الصورة؛ فالغائية حيث

(١) رسائل الكندي الفلسفية (في حدود الأشياء): ١٦٩/١، معجم المصطلحات الفلسفية: ١٩٤.

(٢) معيار العلم: ٢٥٨.


(٣) المصدر السابق نفسه.

(٤) ينظر شرح البرهان لأرسطو: ١٣٦.

(٥) ينظر: كشاف اصطلاحات الفنون ٤/١٠٤١، المعجم الفلسفي - المجمع: ١٢٣، السبيبية

٨٠، ١١-١٠.

ووجدت في جملة العلل هي علة العلل<sup>(١)</sup>. وهي تقع جواباً للسؤال بـ(لماذا؟) أو (لم؟) أكثر من وقوع العلة الفاعلية، ويكون الجواب بها مناسباً حين يتعلق الأمر بالإرادة الإنسانية فحسب<sup>(٢)</sup>.



وسنرى خلال البحث - إن شاء الله - أن التعليل الذي نحن بصدد بحثه لا يشمل إلا العلتين الأخيرتين: الفاعلية (السبب عند المحدثين) والغائية (الغرض). ومن الجدير بالذكر أن من النهاة من استعمال تسمية الفلسفه للعلل، وأشار إلى تسمياتهم على وفق ما تطلبه بحثه، فالراضي الاسترابادي (ت ٦٨٦هـ) مثلاً في حديثه عن المفعول له قال: «فالمفعول له هو الحامل على الفعل سواء تقدم وجوده

(١) مقاصد الفلسفه: ق ٤٤/٢.

(٢) ينظر أثر العلم في المجتمع: ١١.

على وجود الفعل كما في: قعدت جبناً، أو تأخر عنه كما في: جئتك إصلاحاً لحالك، وذلك لأن الغرض المتأخر وجوده يكون علة غائية حاملة على الفعل وهي إحدى العلل الأربع كما هو مذكور في مظانه، فهي متقدمة من حيث التصور وإن كانت متاخرة من حيث الوجود<sup>(١)</sup>، وجاء في حاشية عليه: «المفعول له سبب حامل للفاعل على الفعل، وينقسم إلى فسمين: أحدهما: علة غائية للفعل كالتأديب للضرب، والثاني ما ليس كذلك كالجبن للعقود»<sup>(٢)</sup>.

فالقسم الأول للسبب الحامل للفاعل على الفعل هو العلة الغائية وهذا واضح، والقسم الثاني هو السبب (العلة الفاعلية)، وهو ما أشار إليه بـ(ما ليس كذلك)؛ إذ إن وجوده متقدم على وجود الفعل، ويترتب على وجوده مسبب، فالجبن سبب للعقود.

ونستطيع أن نقول - وفقاً لتعريف الكندي للعلة الفاعلية - إن الجبن محرك للعقود أي سبب وجوده، فهو مبدأ نشوئه، وهو إذن علة الفاعلية.

### - ٣ - التعليل والعلة عند علماء أصول الفقه:

التعليق في علم الأصول: تبيين علة الحكم الشرعي، وكيفية استباطها واستخراجها بالاجتهاد<sup>(٣)</sup>.

واختلفت وجهات الأصوليين في تعريف العلة تبعاً لاختلاف وجهات نظرهم في التعليل<sup>(٤)</sup>، فقيل: إنها «الوصف المؤثر بذاته في الحكم. وفي لفظ آخر: هي الموجب للحكم بذاته بناء على جلب مصلحة أو دفع مفسدة قصده

(١) شرح الرضي على الكافية: ١٩٢/٢.

(٢) شرح الرضي على الكافية: ١٩٢/٢ (الحاشية).

(٣) ينظر: تعليل الأحكام: ١٢، القیاس: ١٧٧، مباحث التعليل: ٣.

(٤) ينظر تعليل الأحكام: ١١٢.

الشارع»<sup>(١)</sup>. وهذا منسوب إلى المعتزلة. وعرفها فريق آخر بأنها الوصف المؤثر في الأحكام بجعل الشارع لا بذاته، وعند غيرهم هي الباعث أو الداعي للشارع على تشرع الحكمة<sup>(٢)</sup>. والباعث هنا هو ما يترتب على تشرع الحكم عنده جلب منفعة أو دفع مفسدة، فتكون العلة مشتملة على حكمة صالحة لقصدها من الشارع لشرعه الحكم.

وعلى العموم أطلق العلة عند الأصوليين على أمور ثلاثة<sup>(٣)</sup>:-

- ١- الوصف الظاهر المنضبط الذي يترتب على تشرع الحكم عنده جلب منفعة أو دفع مفسدة عنهم. وأطلق لفظ العلة هنا على الوصف الظاهر؛ لأن الشارع ربط الحكم به وجعله أمارة عليه؛ يوجد بوجوهه وعدم بعده، كالقتل علة وجوب القصاص، والزنى علة تشرع الحد.

- ٢- المعنى المناسب لشرع الحكمة، وهو ما في الفعل من نفع أو ضرر، ويسمى الحكم. وأطلق لفظ العلة عليه لأن العلة على الحقيقة؛ إذ إن الوصف الظاهر لم يجعل علة إلا تبعاً له، فهو مشتمل عليه وضابط له، مثل ما يترتب على القتل من ضياع النفوس وإهدارها، وما يترتب على الزنى من اختلاط الأنساب.

- ٣- ما يترتب على تشرع الحكمة وامتثاله من ثمرة ومصلحة هي جلب منفعة أو تكميلها أو دفع مفسدة أو تقليلها، ويسمى بالمصلحة أو مقصد الشارع من التشريع، وقد يسمى الحكمة أيضاً. حفظ النفوس والأنساب الذي

(١) مباحث العلة: ٧٧. وينظر المستصنفي: ٥٥-٦٠، تعليل الأحكام: ١١٩، القياس: ١٨٣. نقل هذا التعريف عن المعتزلة عموماً دون تشخيص، ولم يقف الدكتور محمد مصطفى شلبي والدكتور مصطفى جمال الدين على قائل به من المعتزلة، ولذلك أنكر الأول نسبته إليهم، وشكك الثاني فيها.

(٢) ينظر: تعليل الأحكام: ١١٧، القياس: ١٨٨-١٨٩، مباحث العلة: ٧٣، مباحث التعليل: ٨٠.

(٣) ينظر: أصول الفقه الإسلامي: ٢٣٣/١، ٢٣٥-٢٣٦، تعليل الأحكام: ١٣.

يتربّى على تحريم القتل والزنّى وتشريع الحد والقصاص.

ولم يتفق الأصوليون على جواز التعليل بالأمور الثلاثة كلها، بل اتفقوا على التعليل بالوصف الظاهر المنضبط الذي ربط الشارع الحكم به، واختلفوا في التعليل الآخرين أي بما يسمى بالحكمة، على الرغم من أنهم أطلقوا لفظ العلة على الأمور الثلاثة<sup>(١)</sup>.

والعلة تختلف عن السبب عند الأصوليين، وقد اختلفوا في تعريفه كما اختلفوا في تعريفها، فعرّفه بعضهم بأنه «ما يكون طریقاً إلى الحكم فقط، أي بلا وضع وتأثير فيه»<sup>(٢)</sup>. أو هو «الأمر الظاهر المضبوط الذي جعله الشارع أمارة الحكم»<sup>(٣)</sup>.

ومن الجدير بالذكر أن للأصوليين مباحث لغوية ليست من نوع علوم اللغة أو النحو الاعتيادية؛ إذ بحثوا فيما يساعدهم على فهم معاني النصوص ودققوا نظرهم في فهم أمور من كلام العرب لم يتوصل إليها اللغويون أو النحاة، وكان ذلك بالنسبة إليهم مقدمة لابد من معرفتها قبل الدخول في صلب موضوعات الأصول والقواعد لاستنباط الحكم من النص<sup>(٤)</sup>. فالبحث النحوي عندهم «هو البحث عن دوال النسب الارتباطات ومدلولاتها ولذلك يصح لنا تسميته (نحو الدلالة) في مقابل ما انتهى إليه النحاة من (نحو الإعراب) وما انتهى إليه البلاغيون من (نحو الأسلوب)»<sup>(٥)</sup>.

وإذا كانت العلة عند علماء أصول الفقه هي الركن المهم من أركان القياس (والقياس هو الدليل الرابع من أدلة استنباط الأحكام الشرعية) فقد كانت

(١) ينظر: أصول الفقه الإسلامي: ٢٣٦/١.

(٢) مرآة الأصول: ٥٣٧.

(٣) محاضرات في أصول الفقه الجعفري: ٥٩.

(٤) ينظر: مناهج البحث عند مفكري الإسلام: ٦٦، البحث النحوي عند الأصوليين: ٩.

(٥) البحث النحوي عند الأصوليين: ١٢-١٣.

لهم فيها مباحث متعددة في بيان شروطها (التي اختلفت تبعاً لاختلافهم في تعريفها) وبيان أقسامها (التي تبانت تبعاً لتصورهم لها) وبيان قوادحها (وهي الاعتراضات الواردة عليها) وبيان مسالكها (وهي طرائق معرفتها)<sup>(١)</sup>.

ولعل بحثهم في مسالك العلة أقرب إلى النحو - وإلى بحثنا في التعليل بخاصة - من المباحث الأخرى، وأكثرها ارتباطاً.

وأختلفت الأصوليون في تلك المسالك حتى جعلها بعضهم عشرة (كالنص، والإيماء، والإجماع، والسبير، والتقييم، والمناسبة، والطرد، والشبه وغير ذلك) إلا أن ما لم يختلف عليه منها ثلاثة: النص والإيماء والإجماع، وهي مسالك القياس القطعي<sup>(٢)</sup>. ونحن هنا نترك الإجماع لبعده عن بحثنا ونذكر النص والإيماء وأمثلة عليهم.

لقد قسم أكثر الأصوليين الألفاظ الدالة على العلية صراحة على<sup>(٣)</sup>:

١- **النص القاطع**: وهو ما لا يتحمل غير العلية، أو هو ما وضع للتعليل حقيقة ولم يستعمل في غيره، لا حقيقة ولا مجازاً. ومن ألفاظه: لعة كذا... لسبب كذا، من أجل أو لأجل كذا، لفظ كي وإنذن. ومن أمثلته قوله تعالى: «من أجل ذلك كتبنا علىبني إسرائيل أنه من قتل نفساً بغير نفس أو فساد في الأرض فكائماً قتل الناس جميعاً»<sup>(٤)</sup> وقوله تعالى: «كي لا يكون دولة بين الأغنياء منكم»<sup>(٥)</sup> وقوله: «إذا لاذقاكم ضعف الحياة وضعف الموت»<sup>(٦)</sup>، ولم ترد لفظة: لعة كذا، ولسبب كذا في القرآن الكريم.

(١) للتفصيل والاستزادة ينظر: أصول الفقه الإسلامي: ٢٤٤/١ - ٢٤٨ وما بعدها، مباحث العلة: ١٦٩ وما بعدها، ٥٢٧ وما بعدها.

(٢) ينظر: أصول الفقه الإسلامي: ١/٢٤٩ وما بعدها، القياس: ٢٥١ - ٢٥٢، ٣٠٢ - ٣٠٣.

(٣) ينظر: أصول الفقه الإسلامي: ١/٢٥٠، تعليم الأحكام: ١٥٦، ١٥٨ وما بعدها: ٢٥٢.

(٤) سورة المائدة، الآية: ٣٢.

(٥) سورة الحشر، الآية: ٧.

(٦) سورة الإسراء، الآية: ٧٥.

-٢ **النص الظاهر:** وهو ما يرد للتعليق ويحتمل غيره، فلم يوضع في اللغة للتعليق بخاصة، كاللام، والباء، وإن، وحتى، وإذ، وفي، وعلى، كقوله تعالى: «وما خلتُ  
**الجن والأنس إلا ليعبدون»<sup>(١)</sup> وقوله: «ولنبلونكم حتى نعلم المجاهدين منكم  
والصابرين»<sup>(٢)</sup>، وقوله: «ولتكبروا الله على ما هداكم»<sup>(٣)</sup> ونحو ذلك.  
وقد يزيد بعض الأصوليين على هذه الألفاظ أو ينقصها بحسبما يظهر لهم.  
أما الإمام فهو «الافتتان بحكم لو لم يكن هو أو نظيره للتعليق كان بعيداً»<sup>(٤)</sup>،  
أو هو ما يدل على العلية بقرينة من القرآن<sup>(٥)</sup>، ففي اللفظ دلالة على العلية ليس  
بالوضع بل بواسطة شيء آخر هو القريئة. وعلى هذا يخالف الإمام النص بقسميه  
السابقين؛ إذ إن اللفظ في قسمي النص يدل بوضعه على التعليق، في حين أن الإمام  
يفهم التعليق فيه من السياق أو القرآن اللغوية الأخرى. فافتتان الحكم بوصف  
أو ترتيبه عليه يدل على أنَّ الوصف علة، وإلا خلا كلُّ منها من الفائدة<sup>(٦)</sup>.**

ومثلوا له بقوله تعالى: «والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما»<sup>(٧)</sup>، فترتيب  
الحكم بالقطع على الوصف الذي هو السرقة بالفاء يومئ إلى أن السرقة علة  
للقطع. ومثله قول الرسول صلى الله عليه وسلم: «لا يقضي القاضي بين  
اثنين وهو غضبان»<sup>(٨)</sup>، فافتتان النهي عن القضاء بالغضب يومئ إلى أن

(١) سورة الذاريات، الآية: ٥٦.

(٢) سورة محمد، الآية: ٣١.

(٣) سورة البقرة، الآية: ١٨٥.

(٤) مختصر المنتهى الأصولي: ٢٣٤/٢.

(٥) ينظر مسلم الثبوت: ٢٣٤/٢.

(٦) ينظر: أصول الفقه الإسلامي: ٢٥٢/١، مباحث العلة: ٣٧١.

(٧) سورة المائد़ة، الآية: ٣٨.

(٨) سنن ابن ماجة: ٧٧٦/٢.

الغضب علة لذلك النهي. كما أن للإيماء أنواعاً تُطلب في مظانها<sup>(١)</sup>. على أن من علماء الأصول من يدخل الإيماء في النص بناء على أن التعليل فيه يفهم من اللفظ التزاماً، وعلى هذا يكون النص مقسماً إلى نص صريح (يشمل القسمين: القاطع والظاهر) وإيماء.

ولهذه الأقسام مراتب في الدلالة على العلية قوة وضعفاً، فالقاطع أقوى؛ إذ يدل عليها وضعاً فلا يحتمل غيره، ودونه الظاهر؛ لأن حروفه قد تجيء لغير التعليل، فتحتاج إلى قرينة تجعلها ظاهرة فيه، فاللام قد تأتي للعاقبة، والباء للتعدية... الخ.

والإيماء دون ما سبق؛ لأنه لا دلالة له على التعليل بالوضع بل بالالتزام<sup>(٢)</sup>.

### ٣- التعليل والعلة عند النحو:

يصلح تعريف بعض المحدثين للعلة النحوية أن يكون تعريفاً للتعليق النحوي، قال: «يراد بالعلة النحوية تفسير الظاهرة اللغوية، والنفوذ إلى ما وراءها، وشرح الأسباب التي جعلتها على ما هي عليه، وكثيراً ما يتتجاوز الحقائق اللغوية ويصل إلى المحاكمة الذهنية الصرف»<sup>(٣)</sup>.

والتعليق في مراحله المتقدمة كان يتمثل في البحث عن الأسباب التي تكمن وراء الظاهرة اللغوية والقاعدة النحوية، وهو تعليل بسيط؛ إذ كان بحثاً على هامش تلك الظواهر والقواعد، فتعليق الخليل بن أحمد الفراهيدي (ت ١٧٥هـ) - مثلاً - كان بحثاً خالصاً عن السبب، والعلل عنده علل احتمالية غير محزوم بها<sup>(٤)</sup>، وقد يمكن - كما

(١) ينظر مثلاً شفاء الغليل: ٢٧ وما بعدها.

(٢) ينظر: شرح العضد: ٢٣٤/٢، فواتح الرحموت: ٢٩٦/٢، الكليات: ٢٢١/٣ - ٢٢٣، تعليل أحكام: ١٥٦.

(٣) أصول النحو العربي: ١٠٨.

(٤) أصول التفكير النحوي: ١٦٨، الدراسات النحوية واللغوية: ٢٧٥.

يرى هو رحمة الله - إيجاد علل غيرها أكثر صواباً وصحة منها؛ إذ «سئل عن العلل التي يعتل بها في النحو فقيل له: عن العرب أخذتها أم اخترعتها من نفسك؟ فقال: إن العرب نطقوا على سجيتها وطبعها وعرفت موقع كلامها وقام في عقولها عللها، وإن لم ينقل ذلك عنها، واعتلت أنا بما عندي أنه علة لما عللته منه. فإن أكن أصبت العلة فهو الذي التمس .. فإن سنج لغيري علة لما عللته من النحو هي أليق مما ذكرته بالمعلول فليأت بها»<sup>(١)</sup>.

وتعليل سيبويه (ت ١٨٠ هـ) لم يكن «أكثر من إلحاق الحكم النحوي بعلة يلقاها صاحبها بأسلوب الأستاذ المقرر أو العالم الواقف، فلا يتخير رداً عليه»<sup>(٢)</sup> فكانت عناته موجهة للنحو نفسه، وليس للعلة من حيث هي، بخلاف كثير من السنويين من بعده؛ لذا عده بعض الدارسين خاتمة مرحلة من تاريخ العلة السنوية، التي اتسمت بالنضج الفكري والتوسي العلمي في دراسات القرآن الكريم<sup>(٣)</sup>، وبعد أن كان التعليل طلباً لفهم الذي ابتعاه الدارسون ومسوغاً لقواعد البحث للمتعلمين ومساعداً لهم على استيعابه - نجده نمي بنماء الدراسات وجذب إلى التعقيد، فصار النحو يحس بضرورة منطقة الظواهر والقواعد والعلل جمِيعاً، والعلل بعد أن كانت لا تؤثر في الموجود في اللغة والمفنن في القواعد صارت لا تنقيد بالوجود بالفعل في الظواهر اللغوية<sup>(٤)</sup>.

أما العلة النحوية فهي عند الرمانى (ت ٣٨٤ هـ): «تغيير المعلول بما كان عليه»<sup>(٥)</sup>. وعند غيره: «ما ينبغي أن يختار المتكلم عند حصول {أمر}»<sup>(٦)</sup>

(١) الإيضاح في علل النحو: ٦٥-٦٦.

(٢) النحو العربي: ٦٤.

(٣) ينظر: العلة النحوية: ٧٦.

(٤) ينظر: أصول التفكير النحوي: ١٩٠، تقويم الفكر النحوي: ٢٢٧.

(٥) رسائل في النحو واللغة (كتاب الحدود): ٣٨.

(٦) زيادة يقتضيها السياق.

أمرًا يناسبه، وذلك الأمر بمعنى المناسب حكمه وأنثره لا بمعنى الموجب<sup>(١)</sup>. وهي ما يعتقد النحاة أن العرب لاحظته بأن اختارت وجهاً معيناً من التعبير والصياغة في كلامها، ومثل هذا تعريف الدكتور مازن المبارك لها بأنها «الوصف الذي يكون مظنة وجه الحكمة في اتخاذ الحكم»<sup>(٢)</sup>.

وإذا كانت العلة النحوية أحد أنواع (الجامع) الذي يجمع بين المقيس (الفرع) والمقيس عليه (الأصل) فقد عرفها الدكتور علي أبو المكارم بأنها «السبب الذي تحقق في المقيس عليه فأوجب له حكماً، وتحقق في المقيس أيضاً فألحق به فأخذ حكمه»<sup>(٣)</sup>.

والعلة هنا ليست كالسبب على ما يرى ابن جني (ت ٣٩٢هـ)؛ لأن العلة توجب الحكم إن لم يوجد مانع. والسبب يجوز معه الحكم؛ إذ قد يرد عليه مانع يؤدي إلى تخلف المسبب عنه، قال: «اعلم أن أكثر العلل عندنا مبناتها على الإيجاب بها، كنصب الفضلة أو ما شابه في اللفظ الفضلة... وضرب آخر يسمى علة وإنما هو في الحقيقة سبب يجواز ولا يوجب. من ذلك الأسباب الستة الداعية إلى الإملالة هي علة الجواز لا علة الوجوب؛ ألا ترى أنه ليس في الدنيا أمر يوجب الإملالة لابد منها، وأن كل ممال لعلة من تلك الأسباب الستة لك أن تترك إمامتها مع وجودها فيه، فهذه إذن علة الجواز لا علة الوجوب»<sup>(٤)</sup>. وبهذا يظهر لنا «الفرق بين العلة والسبب، وأن ما كان موجباً يسمى علة، وما كان مجوزاً يسمى سبباً»<sup>(٥)</sup>، «ولعل فرقاً آخر - إن صح - أن يكون أوضح مما مضى، فالحكم يدور مع العلة وجوداً وعدماً، ولكنه لا يدور مع السبب، فالفرق

(١) دائرة المعارف للأعلمي: ١٣٨/٢٢ - ١٣٩.

(٢) النحو العربي: ٩٠.

(٣) أصول التفكير النحوي: ١١١.

(٤) الخصائص: ١/١٦٤.

(٥) الاقتراح: ٨٦.

بين العلة والسبب فرق في التأثير»<sup>(١)</sup>.

والعلة النحوية على ثلاثة أضراب<sup>(٢)</sup>:

- العلة التعليمية (أو العلة الأولى): هذه العلة في جوهرها تفسير الواقع اللغوي إذ ترصدها الدراسة الوصفية لظواهر اللغة، فتتبين العلاقة التركيبية للصيغ والمفردات في الجمل والأساليب، وتتضمن الوظائف النحوية. والذي حدا بالنحاة للأخذ بهذه العلة رغبتهم في تبسيط القواعد النحوية، فيها يتوصلا إلى كلام العرب. ومن هذا النوع من العلل قولنا: (إن زيداً قائم)، إن قيل: بم نصب زيد؟ فلنا بـ(إن)، لأنها تنصب الاسم وترفع الخبر وهكذا سمعت عن العرب.

- العلة القياسية (أو العلة الثانية): وهذه تحاول أن تربط بين الظواهر المختلفة بمحاجة ما بينها من صلات، وأخذ النحاة بها سعياً لطرد الأحكام. ومثالها أن يقال لمن قال نصبت زيداً بـ(إن)، في قوله (إن زيداً قائم): ولم وجّب أن تنصب (إن) الاسم؟ فالجواب عن ذلك بمقتضى هذه العلة أن يقول: لأنها وأخواتها ضارعت الفعل المتعدي إلى مفعول، فحملت عليه فأعملت إعماله لما ضارعنه، فهي تشبيه من الأفعال ما قدم مفعوله على فاعله.

- العلة الجدلية النظرية (أو العلة الثالثة): أما هذه العلة فتبدأ بعد العلتين السابقتين، وهي تعليل لهما، وتأييد لهما عن طريق التبرير المنطقي؛ إذ إنها تأتي من الإحساس بضرورة منطقة الظواهر والقواعد والعلل جميعاً. وهي على ما مثنا به أعلاه أن يقال: من أي جهة شابت هذه الحروف الأفعال؟ ولم شابت ما قدم مفعوله على فاعله وهو ليس بأصل؟ وما الذي

(١) الأصول - دراسة ابستيمولوجية: ١٨٢.

(٢) ينظر: الإيضاح في علل النحو: ٦٤ - ٦٥، أصول التفكير النحوي: ١٩٠ - ١٨٩، العلة النحوية: ٤٧ - ٦٣.

دعا إلى إلهاقها بالفرع دون الأصل؟.. إلخ، فالجواب الذي يتعلّم به عن أي من هذه المسائل هو علة ثالثة وداخل في الجدل والنظر.

وإذا كان هذا التقسيم قد سار عليه جماعة من النحاة، فلغيرهم تقسيمات أخرى مختلفة، فالدينوري الجليس جعلها ضربين، قال: «اعتلالات النحويين صنفان: علة تطرد على كلام العرب وتساق إلى قانون لغتهم، وعلامة تُظهر حكمتهم وتكشف عن صحة أغراضهم ومقاصدهم في موضوعاتهم»<sup>(١)</sup>، وقسم العلة الأولى إلى أربع وعشرين هي مدار المشهورة منها، قال: «وهي واسعة الشعب إلا أن مدار المشهور منها أربعة وعشرون نوعاً وهي: علة سماع وعلامة تشبيه، وعلامة استغناء، وعلامة استئقال، وعلامة فرق... إلخ»<sup>(٢)</sup>.

وتابعه ابن السراج (ت ٣١٦هـ) في جعل العلة قسمين، قال: «اعتلالات النحويين ضربان: ضرب منها هو المؤدي كلام العرب، كقولنا: كل فاعل مرفوع وكل مفعول به منصوب، وضرب يسمى علة العلة مثل أن يقولوا: لم صار الفاعل مرفوعاً والمفعول منصوباً»<sup>(٣)</sup>، فهو يرى أن تعليل العلة بعيد عن تعليم كلام العرب، وإنما شأنها أن تُظهر الحكمة فيما وضعت من أصول، وتبيّن فضل هذه اللغة على غيرها من اللغات<sup>(٤)</sup>.

والذي يبدو من قول ابن السراج أن العلة الأولى علة تعليمية؛ إذ تؤدي إلى كلام العرب، أما علة العلة فتسميتها بذلك «تجوز» في اللفظ فاما في الحقيقة فإنه شرح وتفسير وتميم للعلة»<sup>(٥)</sup>.

(١) الاقتراح: ٨٣.

(٢) المصدر السابق نفسه.

(٣) الأصول في النحو: ٣٥/١.

(٤) المصدر السابق نفسه.

(٥) الخصائص: ١٧٣/١.

في حين أن العلل عند الرماني كانت ستّاً: علة قياسية، وعلة حكمية، وعلة ضرورية، وعلة وضعية، وعلة صحيحة، وعلة فاسدة<sup>(١)</sup>. وقسمها السيوطى (ت ٩١١ هـ) إلى علة بسيطة، وهي إذا كانت من وجه واحد (كالتعليق بالاستقال أو الجوار والمشابهة)، وعلة مركبة وهي إذا كانت من وجوه متعددة بحيث إذا سقط أحد أطرافها فسد التعليق (قلب واو ميزان لوقعها ساكنة بعد كسرة) فالعلة هي السكون بعد الكسر معاً، وليس السكون مجرداً أو الوقع بعد الكسر فقط<sup>(٢)</sup>.

### صلة العلة النحوية بالعلتين الفقهية والفلسفية:

يبدو واضحاً ما في مباحث العلة النحوية من تأثر بأصول الفقه، فإن كنا قد علمنا للعلل الفقهية أقساماً ومسالك وشروطًا، وقد ترد عليها قوادح، فإن النحاة ساروا على هذا وصنعوا مثلما صنع علماء أصول الفقه، فكان للعلة عندهم أقسام - كما لا حظنا - وجعلوا لعلتهم مسالك (كالنصل، والإيماء، والإجماع، والسبير، والتقييم، والمناسبة، وطرد الحكم...)، وجعلوا للاعتداد بها شروطاً (كالتأثير، والطرد والعكس وعدم التأثير...)<sup>(٣)</sup>، والذي يبدو جلياً أن المصطلحات والمقصود بها التي استعملت في مباحث العلة النحوية مطابقة لمصطلحات الفقهاء ومقاصدهم بها.

وليس هذا فحسب، بل تتضح صلة العلة النحوية بالفقهية بحديث النحاة عن تجاذب العلتين (الظاهرة اللغوية)، وعن العلة القاصرة، وب الحديث عن تعليق الحكم الواحد بعلتين<sup>(٤)</sup>، وكل هذا مما تحدث فيه الأصوليون. ثم إن ابن جني فسم

(١) ينظر: رسائل في النحو واللغة (كتب الحدود): ٥٠.

(٢) ينظر: الاقتراح: ٨٨، أصول التفكير النحوي: ٢١٥.

(٣) ينظر في ذلك: الاقتراح (٩٥-٩٦ المussels)، (١٠٢-١٠٨ القوادح)، الأصول - دراسة ابستيمولوجية: ١٩٤-١٩٦.

(٤) نظر الخصائص: ١٦٦/١، ١٦٩، ١٧٤ (على الترتيب)، الاقتراح: ٨٣، ٨٩، ٩٠ (على الترتيب).

العلة - كما مر - إلى قسمين: علة موجبة، وعلة مجوزة، والمجوزة هي السبب المجوز لوجود الشيء، وهذا تقسيم فقهي قال به الظاهريون ولم يعهد النحو<sup>(١)</sup>. وقد أشار ابن جنی إلى اعتماد النحويين على كتب الفقه في انتزاع العلل بقوله: «... وكذلك كُتب محمد بن الحسن رحمه الله إنما ينتزع أصحابنا منها العلل؛ لأنهم يجدونها منثورة في أثناء كلامه، فَيُجْمِعُ بعضاًها إلى بعض»<sup>(٢)</sup>. ولعل ابن جنی أول من رأى وضع أصول النحو على طريقة الأصول الفقهية والكلامية؛ إذ قال: «وذلك أنا لم نر أحداً من علماء البلدين تعرض لعمل أصول النحو على مذهب أصول الكلام والفقه»<sup>(٣)</sup>.

وأدرك الأنباري (ت ٥٧٧ هـ) وجود الصلة بين النحو والفقه فقال: «وألحقنا بالعلوم الثمانية (يعني علوم الأدب) علمين وضعناما: علم الجدل في النحو، وعلم أصول النحو، فيعرف به القياس وتركيبه وأقسامه من قياس العلة وقياس الشبه وقياس الطرد إلى غير ذلك على حد أصول الفقه فإن بينهما من المناسبة ما لا خفاء به؛ لأن النحو معقول من منقول كما أن الفقه معقول من منقول»<sup>(٤)</sup>.

فمباحث العلة النحوية إذن محمولة على مباحث العلة الفقهية، قال السيوطي: «وأصول اللغة محمولة على أصول الشريعة»<sup>(٥)</sup>.

ثم إن سيادة مبدأ التعليل في البحوث التي تناولتها الدراسة اللغوية والنحوية قدّيماً يعد وجهاً بارزاً لتأثير الفلسفة والمنطق في تلك الدراسات؛ إذ كان لابد للظاهرة اللغوية أو النحوية من علة يعتل بها<sup>(٦)</sup>.

(١) ينظر النحو العربي: ١٢٨.

(٢) الخصائص: ١٦٣/١.

(٣) الخصائص: ٢/١، وينظر النحو العربي: ١٢٦.

(٤) الاقتراح: ١٨.

(٥) الاقتراح: ٦٩.

(٦) ينظر: في أصول اللغة والنحو: ١٣١.

ولعل من وجوه تأثر العلة النحوية بالعلة الفلسفية اشتراط النحاة فيها أن تكون موجبة للحكم في المقياس عليه. وهذا هو الشرط الوحيد الذي اتفق العلماء على ضرورة اتصف العلة به، وعليه يكون للعلة في تصور النحاة تأثير؛ إذ تكون سابقة لقواعد مؤثرة فيها معاً<sup>(١)</sup>، وهذا إنما يذكر بعلة الفلسفية التي هي المؤثر في غيره.

ويبدو أن ما سبق أو مثله كان مما دعا بعض المحدثين ليقول: «جمعت العلة النحوية خصائص العلة الفقهية وخصائص العلة الكلامية، لأن النحاة تأثروا تأثراً بالغاً بما كان يحيط بالبيئة الثقافية آنذاك، ولأنهم استمدوا مناهجهم وأساليبهم من الفقهاء وعلماء الكلام»<sup>(٢)</sup>.

وعلى الرغم من ذلك تختلف طبيعة العلل الثلاث (الفلسفية، والفقهية، والنحوية)، فـ (العلل الفلسفية والكلامية في طبيعتها غائية تكشف عن تلازم عقلي بينها وبين المعلوم، فالعلاقة بينها وبين المعلوم علاقة معينة ومصاحبة في الوجود، بمعنى أنها يوجدان معاً. والعلة الفقهية تعبدية تكشف عن الصالح العام أو المصالح المرسلة، وتسبق المعلوم في الوجود، بحيث تنشأ العلة الداعية إلى الحكم فينشأ الحكم بعد ذلك). أما العلة النحوية فهي حسية تكشف عن نتيجة الاستقراء، وقد تكون ضرورية في بعض الحالات، وتتحقق معلولها في الوجود، بمعنى أن العربي يتكلم والاستقراء يتم أولاً، ثم يأتي النحوي بعد ذلك ليشرح العلل»<sup>(٣)</sup>.

وبكون العلة النحوية موجبة للحكم تقرب إلى علل الفلسفه والمتكلمين أكثر من قربها إلى علل الفقهاء، قال الدكتور تمام حسان: «فما كان من علل

(١) ينظر: الاقتراح: ٨٩، أصول التفكير النحوي: ١٩١.

(٢) أصول النحو العربي: ١١١.

(٣) الأصول - دراسة ابستيمولوجية: ١٨٠.

النحو ضروريًا (إذ العلة إذا كانت ضرورية كانت موجبة) فذلك الذي دعا ابن جني إلى القول بقرب علل النحاة من علل المتكلمين، وما كان منها غير ضروري فذلك الذي وقف به دون أن يقطع الصلة بين علة النحاة وحال الفقهاء، ويدل قوله (أقرب) على هذا المعنى<sup>(١)</sup>، إذ قال ابن جني: «اعلم أن علل النحويين... أقرب إلى علل المتكلمين منها إلى علل المتفقين...»<sup>(٢)</sup>، والعقل عنده ضربان: «ضرب واجب لابد منه؛ لأن النفس لا تطيق في معناه غيره، والآخر ما يمكن تحمله إلا أنه على تجشم واستكراه له»<sup>(٣)</sup>، والضرب الأول لاحق بعمل المتكلمين، والثاني لاحق بعمل الفقهاء<sup>(٤)</sup>.

#### التعليق والعلة في الاستعمال اللغوي:-

اتضح مما سبق أن المقصود بالتعليق في الاصطلاحات السابقة - على العموم - تبيان علة إحداث المعلوم، واختلفت العلة والمعلوم عند كل فئة تبعاً لميدان بحثهم؛ ولذلك اتخد مصطلح التعلييل جانبًا مختلفاً وميداناً مستقلاً عند كل منهم، فاختص في دلالته بكل علم من علومهم.

وميدان بحث التعلييل الذي نحن بصددده يختلف بعض الشيء عن ميادينهم تلك، فميدان تعلييل الفلسفه الوجود، وميدان تعلييل الأصوليين القرآن والسنة من قول أو فعل، وميدان النحاة الظواهر اللغوية، أما ميدان تعليينا فهو التعبير اللغوي، ذلك أن كل فرد منا يدرك أن الفعل عندما يقع لابد له من فاعل قد أحده، ولهذا الفاعل دافع أو غرض حمله على إحداث فعله، وقد يُعبر عن ذلك الدافع أو الغرض، فيَعْلَلُ به - أي بالتعبير - إحداث ذلك الفعل وإيقاعه،

(١) الأصول: دراسة ابستيمولوجية: ١٨١.

(٢) الخصائص: ٤٨/١.

(٣) الخصائص: ٨٨/١.

(٤) ينظر: الأصول دراسة ابستيمولوجية: ١٨١.

كتوله تعالى: «وجعلوا الله أنداداً ليُضلوا عن سبيله قل تمتعوا فإنَّ مصيركم إلى النار»<sup>(١)</sup>، فأئمة الكفر قد اتخذوا آلهة من دون الله من الملائكة والجن والإنس، ولابد أن يكون لهم من وراء فعلهم هذا غرض يسعون لتحقيقه، أو دافع دفعهم إليه، والأية الكريمة قد وضحت ذلك؛ إذ علل اتخاذهم الأنداد بقوله (يُضلوا عن سبيله) وهو قصدتهم وغرضهم من فعلهم. وكقوله عزَّ وجلَّ على لسان يوسف (عليه السلام): «وما أبْرَئ نفسي إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَارَةٍ بِالسُّوءِ إِلَّا مَا رَحِمَ رَبِّي»<sup>(٢)</sup>، إذ نفي عليه السلام البراءة عن نفسه، وسبب نفيه هذا هو أنَّ النفوس جمِيعاً إِلَّا ما رحم الله تأمر بالسوء، لذا علل نفيه بذكر هذا السبب.

ونحن هنا سنبحث التعليق في مثل هذا التعبير وفي الاستعمال اللغوي عامه، على أننا لم نجد بين النحاة القدماء مَنْ حَدَّ التعليق بهذا المفهوم الأخير أو عرف به غير قوله - في معرض أحاديثهم - بأنَّه بيان علة الشيء، وهذا هو المفهوم الاصطلاحي العام نفسه، وقيل إنَّ التعليق: «هو أن يريد المتكلم ذكر حكم واقع أو متوقع فيقدم قبل ذكره علة وقوعه لكون رتبة العلة أن تقتضي على المعلول»<sup>(٣)</sup>، ومُثُلَّ لذلك بقوله عزَّ وجلَّ: (لو لا كتابٌ من الله سبق لمسكم فيما أخذتم عذاباً عظيم)<sup>(٤)</sup>، إذ إنَّ سَبَقَ الكتاب من الله علة النجاة من العذاب، وقوله تعالى: «لو لا رهطك لرجمناك»<sup>(٥)</sup>، فوجود رهطه علة عدم رجم قومه له، وكقول البحترى:-  
ولو لم تكن ساخطاً لم أكن أذمَ الزَّمَانَ وأشكوُ الخطوبَا<sup>(٦)</sup>  
فكون الممدوح ساخطاً هو علة ذم الشاعر الزمان وشكواه الخطوب.

(١) سورة إبراهيم، الآية: ٣٠.

(٢) سورة يوسف، الآية: ٥٣.

(٣) تحرير التعبير: ٣٠٩، وينظر: الكليات: ٧١/٢.

(٤) سورة الأنفال، الآية: ٦٨.

(٥) سورة هود، الآية: ٩١.

(٦) ديوان البحترى: ١٥٢/١، تحرير التعبير: ٣١٠.

ولا نرى هذا الحد دقيقاً مستوفياً جوانب التعليل، فكونه غير دقيق لأن العلة وإن كانت سابقة (وجوداً وزماناً) على الحكم أو المعلول وكون رتبتها متقدمة عليه فإنَّ هذا لا يستوجب أن تقدم عليه ذكرأ، إذ إنَّ كثيراً ما تذكر العلة بعد معلولها كقوله تعالى: «فَاخْرُجْ مِنْهَا فَإِنَّكَ رَجِيمٌ»<sup>(١)</sup>، وك قوله عز وجل في ما مثنا سابقاً. وأما كونه غير مستوفٍ جوانب التعليل فسيظهر ذلك خلال البحث.

وبعض المحدثين عرفه بقوله: «التعليل في النحو: أن يكون شيء سبباً وعلة لشيء آخر، وهذا هو المعنى لحرف الجر التي يقال إنها للتعليل، وقد يكون ما بعد حرف الجر سبباً لما قبله أو العكس»<sup>(٢)</sup>.

وهذا أيضاً لا نراه دقيقاً ولا مستوفياً كما سيتضح ذلك، على أننا نجد فيه ذكرأ للسبب والعلة بعدهما بمعنى واحد، وهو ما سار عليه أغلب النحاة القدماء، إذ لم يفرقوا بينهما فذكروا أنَّ اللام للتعليل، أو لام العلة، أو أنها لام السبب، أو لام السببية<sup>(٣)</sup>، كما قيل ذلك في حرفي الجر (الباء) و(في)، ثم إنهم قد يذكرونها -أعني مصطلحي العلة والسبب- معاً مترادفين متعاطفين، أو يبدلون أحدهما مكان الآخر.

والزمخوري قد ميز -عوضاً- بين نوعين من العلة: الأول: أن تكون فيه داللة على الغرض، والثاني: ليس كذلك، قال في تفسير سورة المدثر: «أفادت اللام معنى العلة والسبب، ولا يجب في العلة أن تكون غرضاً، ألا ترى إلى قولك: خرجت من البلد لمخافة الشر، فقد جعلت المخافة علة لخروجك، وما هي بغرضك»<sup>(٤)</sup>. ونلاحظ أنَّ العلة والسبب عنده هنا بمعنى واحد. على أننا قد مر

(١) سورة الحجر، الآية: ٣٤.

(٢) الشامل: ٣٢٤.

(٣) ينظر: فقه اللغة: ٢٣٠، شرح الرضي: ٣٦٦/٢، رصف المباني: ٢٢٣، البحر المحيط: ٤٩١/٥، ٢٩٦، مغني اللبيب: ٢٢٩/١، الكليات: ٣/٢١.

(٤) الكشاف: ٤/٦٥٢.

بنا تفسيم مماثل لهذا في ما نقلنا عن الرضي<sup>(١)</sup>، إذ جعل الحامل على الفعل غرضاً، وهو متاخر في وجوده عن الفعل، وما لا يكون غرضاً، وهو ما تقدم وجوده على الفعل. ومثله أيضاً جاء في حاشية الصبان (ت ١٢٠٦ هـ)<sup>(٢)</sup>. وكل ذلك من دون تفريق بين المصطلحين.

ولا يقرب من الدقة قول بعض المحدثين بأن النحاة «وضحاوا الفرق في دراساتهم التطبيقية. فلم يختلفوا كثيراً، فقد أجمعوا على أن اللام تكون للعلة على الأغلب، وهذا يؤكد وضوح معنى المصطلحين في أذهانهم، وإن لم يتضح التعبير عن الفرق بينهما في دراساتهم النظرية»<sup>(٣)</sup>، ذلك الإجماع المزعوم على أن اللام تكون للعلة يفهم منه أنهم فهموا السبب على معنى مختلف فلم يقولوا أنها للسبب، والحال أن كثيراً منهم سماها لام السبب أو السببية<sup>(٤)</sup>. كما أن تأكيد إجماعهم ذلك على وضوح معنى المصطلحين في أذهانهم ينتقض بقولهم أحياناً: إن حرف أفاد التعلييل وفي أحياناً أخرى: إنه أفاد السببية، من ذلك مثلاً قول الأشموني عن (في) السببية: بأنها تسمى التعلييلية أيضاً<sup>(٥)</sup>. وتصريحهم بأن التعلييل والسبب عندهم شيء واحد<sup>(٦)</sup>.

والأصوب أن ما وضح في أذهانهم هو معنى السببية ومعنى التعلييل لا العلة والسبب؛ إذ إنهم أطلقوا لفظ السببية (أو السبب الذي هو بمعناها) على ما يفيد التعلييل (ولهذا قالوا: إن التعلييل والسبب شيء واحد) ولم يطلقوا لفظ التعلييل

(١) ينظر شرح الرضي: ١٩٢/١، وينظر صفحة ٦ من هذا البحث.

(٢) ينظر حاشية الصبان على شرح الأشموني: ١٢٢/٢.

(٣) السببية والتعليق في التركى الشوطى (بحث): ١٠.

(٤) ينظر: فقه اللغة: ٢٣٠، شرح الرضي: ٢٦٦/٢، رصف المباني: ٢٢٣، البحر المحيط: ٤٩٦/٤، ٢٩٦/٥.

(٥) ينظر شرح الأشموني: ٢٩٢/٢.

(٦) ينظر: الجنى الدانى: ١٠٤، همع الهوامع: ١٦١/٤.

على ما يفيد السببية، فلم يطلقوا على (فاء) السببية: فاء التعليل، أو على سببية التركيب الشرطي تعليلاً. ولكن حروف التعليل قد يطلقون عليها مصطلحي السبب أو السببية كما مر ذكره.

ثم إنَّ نوعي العلة المشار إليهما يماثلان ما نقله الصبان عن الشيخ يحيى في تفريقه بين العلة والسبب، فالعلة عنده متاخرة في الوجود مقدمة في الذهن وهي العلة الغائية والغرض، أما السبب فهو متقدم ذهناً وخارجاً<sup>(١)</sup>، وهذا الأخير هو ما مثل له الزمخشري بـ (مخافة الشر)؛ إذ إنَّ الخوف من الشر سابق ومتقدم على الخروج من البلد في الذهن والتصور، وفي الواقع وفي الخارج، وهو الدافع الذي دفع الفاعل إلى إيقاع فعله.

والغرض (العلة الغائية) مثثنا له بقوله تعالى: «وَجَلَّوْا لِهِ أَنْدَادًا لِيُضْلِلُوْا عَنْ سَبِيلِهِ»<sup>(٢)</sup>، فالإضلal عن السبيل هو الغرض - كما ذكرنا - ووجوده في الخارج أو وقوعه وتحققه متاخر عن (جعلهم أنداداً لله)، وهو - أعني الإضلal - سابق ومتقدم على (جعل الأنداد) في الذهن والتصور، ذلك أنَّ الإضلal هدف وغرض قد تصوروه في العقل والذهن ثم سعوا إلى تحقيق مرادهم بأن جعلوا الله أنداداً، وهذا - على ظنهم - ما سيتحقق لهم في الخارج والواقع.

ومن الجدير بالذكر هنا أنَّ هذه العلة (الغرض، العلة الغائية) والسبب في هذا المذهب يماثلان ما وجدناه عند الفلسفه، فقول الإمام الغزالى إنَّ العلة الغائية هي الباعثة أولاً، المطلوب وجودها آخرأ، ينطبق على الآية الكريمة، إذ إنَّ (الإضلal) هو الباعث على (الجعل) وقد سبقه كما لاحظنا، وهو المطلوب وجوده وقد تأخر عن (الجعل).

(١) ينظر حاشية الصبان: ٢٢٠/٢، ولم نعثر على غيره من النحاة قد صرخ بهذا التفريق.

(٢) سورة إبراهيم، الآية: ٣٠.

أما السبب وهو العلة الفاعلية عندهم، فقولهم بأنّها المؤثرة في المعلول الموجدة له، وقولهم بأنّها تقدم المعلول في الوجود بالزمان، وقولهم بأنّها «ما يوجد الشيء بسببه»<sup>(١)</sup>، وقول الكندي بأنّها مبتدأ حركة الشيء التي هي علته، ينطبق عليه. فالمثال المذكور سابقاً (خرجت من البلد مخافة الشر) فيه أنّ الخوف من الشر (وهو السبب) هو المؤثر في المعلول (الخروج) والموجد له، وهو - أي الخوف - سابق ومنتقد على الخروج في الوجود بالزمان، كما أنّ الخروج قد تسبب منه، ومنه ابتداؤه؛ إذ هو ما يدفع إليه ويحركه، ولو لاه لما شرع بالخروج. وهذا هو ما أطلق عليه الفلسفة المحدثون: السبب أيضاً، فتوافق التسميتان.

ويقرب من هذا كثيراً تفريق بعض المحدثين من النهاة بين العلة والسبب، إذ ذهب إلى أنّ العلة هي الغاية المراده والنتيجة المبتغاة، والسبب عامل مؤثر ومسبب<sup>(٢)</sup>، وعليه يكون الإضلال غاية مراده ونتيجة مبتغاها، والخوف من الشر عاملًا مؤثراً في إيقاع الخروج وسبباً له.

يمكنا تلخيص الآراء السابقة في المخطط الآتي:




(١) التعريفات: ٢٠.

(٢) ينظر السبيبية والتعليق في التركيب الشرطي (بحث): ١١، ١٨.

ونستطيع بناء على كل ما تقدم أن نجعل العلة قسمين: الغرض (العلة الغائية)، والسبب.

والغرض: هو الأمر المراد تحقيقه والباعث على إيقاع الفعل، وهو متقدم عليه في الذهن والتصور، متأخر عنه في الخارج.

والسبب: هو العامل المؤثر والمبسبب وهو متقدم - غالباً - على المسبب في الذهن والخارج. ومن ثم فالغرض قد يكتفى سببين ومبسببين، ذلك أنك لو قلت: (جئت لأتعلم) فقد جعلت (التعلم) غرضاً لك، فهو في الذهن سابق للمجيء، ومبسبب له. والمجيء سابق للتعليم في الخارج ومبسبب له؛ إذ إنه يفضي إليه و «ما يفضي إلى الشيء يكون علة له»<sup>(١)</sup>؛ ولهذا قيل: إن الغرض يكون «بحسب تعقله علة للفعل (أي سبباً له بمفهومنا) وبحسب وجوده في الخارج معلولاً له»<sup>(٢)</sup>.



وتجدر الإشارة هنا إلى أن انعام النظر في الغرض في مثل قولهم: (ضررتُه تأدبياً) يكشف لنا أن التأديب في الخارج ليس متأخراً عن الضرب، بل هو هو؛ إذ يحصل به حال حصوله، فإذا وقع الضرب وقع التأديب. الواقع أن

(١) البرهان: ٣٤٧/٤.

(٢) شرح الرضي (الحاشية): ١٩٢/١.

المراد ليس التأديب وحده، وإنما هو التأديب وما هو أعمق منه، أعني أثره في المضروب، فالتأديب للضارب والتأديب في المضروب. والثاني هو المتأخر عن الضرب في الخارج، فالغرض إذن هو التأديب متضمناً التأديب.

واحترذنا في تعريفنا بالسبب بقولنا: غالباً، من أنه قد لا يتصف بكونه متقدماً ذهناً وخارجياً، إذ قد يكون مطلقاً الزمان، كقوله تعالى: «ولا يحزنك قولهم إنَّ العزةَ اللَّهُ جمِيعاً»<sup>(١)</sup>. وقوله عز وجل: «ولا تتبعوا خطوات الشيطان إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ»<sup>(٢)</sup>. وأيضاً قوله: «وَمَا أَبْرَئُ نَفْسِي إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَارَةٌ بِالسُّوءِ إِلَّا مَا رَحِمَ رَبِّي». فكون العزة الله جمِيعاً، وأنَّ الشيطان عدو لهم، وأنَّ النفس أمارة بالسوء أسبابٌ لما قبلها، وهي لا تختصَّ هنا بزمن بعينه. ولعل مثل هذا السبب يكون -في الغالب- بـ(إن) وجملتها.

وبناء على هذا كله نحدَّ التَّعْلِيلَ بأنَّ تبيين الغرض من إيقاع الفعل أو سبب وقوعه. وهو على هذا يكون على قسمين: تعليل بالغرض، وتعليق بالسبب، ففي الأول يعلل الفعل بأنَّ يذكر المراد من إيقاعه والباعث عليه، وفي الثاني يعلل بذكر المؤثر والمسبب له. وهذا يماثل قول بعض المحدثين بأنَّ ما يعلل الحدث -أي ما يُفعَلُ الحدثُ لأجله- قد يكون سبباً لبروز الحدث وقد يكون غاية له. والتعليق قد يكون تعليلاً بالغاية (النتيجة)، وهو تعليل للحدث بمعطيات لاحقة له زمنياً، أو يكون تعليلاً بالسبب، وهذا يكون بمعطيات سابقة، فجعل المقياس للتمييز بين طرفي التعليل زمنياً<sup>(٣)</sup>.

(١) سورة يونس، الآية: ٦٥.

(٢) سورة البقرة، الآية: ١٦٨.

(٣) ينظر الشرط في القرآن: ١٥٥.



ونحن لا نسوغ تسمية الغرض بالغاية لأنَّ معناها عند النهاة (في الأعمَّ الأغلب) لا ينطبق عليه مقصودنا فـ«غاية كل شيء -عندَهم- ما ينتهي به ذلك الشيء»<sup>(١)</sup>، وما ينتهي به الشيء قد لا يكون مراداً ولا يكون غرضاً. كما يبعد عن الدقة تسمية الغرض بالنتيجة لنفس السبب، فالنتيجة قد تكون مراداً، وقد لا تكون. وجعلها مرادفة للغاية هنا يوهم أنَّ المقصود بها -أعني الغاية- هو معناها عند النهاة المتقدم، وهو كما قلنا لا يصح التعليل به دوماً. ثم إنَّه قد مثل للتعليقين بالأيتين الكريمتين: «ولا تقتلوا أولادكم خشية إملأِ نحن نرزقهم وإياكم»<sup>(٢)</sup>، و«ولا تقتلوا أولادكم من إملأِ من نرزقكم وإياهم»<sup>(٣)</sup>. وقال: «فاندراج كلُّ من (خشية) و(من إملأِ) في وظيفة (المفعول لأجله) هو الذي جعل معناها لدى المفسرين واحداً يكاد يتطابق، ونحن نزعم أنَّ السياق يمحض (خشية) إلى التعليل بالنتيجة، بينما تقرَّ عبارة (من إملأِ) مبدأ التعليل بالسبب»<sup>(٤)</sup>.

ولعل زعمه بأنَّ السياق يمحض (خشية) في الآية الكريمة للتعليق بالنتيجة -على حد قوله- بعيد عن الصواب! فهو تعليل بالسبب، كما أفادت عبارة (من إملأِ) تعليلاً بالسبب؛ ذلك أنَّ الحديث هو قتل الأولاد، وخشية

(١) شرح المفصل: ٨٥/٤.

(٢) سورة الإسراء، الآية: ٣١.

(٣) سورة الأنعام، الآية: ١٥١.

(٤) الشرط في القرآن: ١٥٦.

الإملاق (الخوف من الفقر) سابقة له زمنياً، فهي ما يدفع إليه. ولعله توهّم ذلك لكون الإملاق في (خشية إملاق) غير متحقق، وزمنه في أذهانهم مستقبل، فهم خافوا من وقوعه مستقبلاً فقتلوا أولادهم أو أرادوا أن يقتلوهم (وهذا هو فرقه عن الإملاق في الآية الأخرى، إذ إنّه فيها واقع متحقق قبل القتل أو إرادة القتل)، ثم إنّهما -أعني الخشية والإملاق- ليسا غاية للقتل أو النهي عنه ولا نتيجة لهما، لذا لم يصح أن يكونا تعليلاً بالغاية.

وبعد أن قررنا أنَّ التعليل قد يكون تعليلاً بالغرض أو تعليلاً بالسبب لابد أن نشير إلى أن العلة «لا تكون بالجواب» إنما تكون بالأغراض والأفعال<sup>(١)</sup>، قيل: «الذوات لا تكون عللاً للأفعال غالباً»<sup>(٢)</sup>. «وذلك أنَّ الباعث إنما هو الحدث لا الذوات»<sup>(٣)</sup>، أما ما ورد من ذلك مفيداً للتعليق فهو - غالباً - على تقدير محدود يدل عليه السياق ويبيّن كونه غرضاً أو سبباً، من ذلك قوله تعالى: «وإذ استسقى موسى نقومه»<sup>(٤)</sup>، فاللام هنا للتعليق بدليل تقدير لأجل، فيقال: لأجل قومه<sup>(٥)</sup>، وما بعدها هو ما حمل موسى (عليه السلام) لاستسقى، وال القوم من حيث إنّهم ذات لا يصلحون أن يكونوا غرضاً أو سبباً لذا لابد من تقدير مضاف كأنْ تقول: لإرواء قومه، فيكون تعليلاً بالغرض، أو تقول: لعطش قومه، فيكون تعليلاً بالسبب، وكذا قول أمي القيس:

**ويوم عقرت العذاري مطيتي في عجبًا من رحلها المتمهل<sup>(٦)</sup>**  
والمعنى مثلاً: لإكرام العذاري، وكذا قولهم: (جئت للسمن)، أي لأخذ السمن.

(١) شرح المفصل: ٢/٩.

(٢) التصریح على التوضیح: ٣٣٤/١.

(٣) همع الهوامع: ١٣١/٣.

(٤) سورة البقرة، الآية: ٦٠.

(٥) ينظر: اللامات - دراسة نحوية: ٧٦.

(٦) دیوان امری القيس: ١١، مغني الليبب: ٢٢٩/١.

ومثله: (صلیتُ اللہ تعالیٰ)، أي: للنقرَبُ اللہ ولمرضاة اللہ. ومثل هذا كثير وأغلبه يقع مع اللام.

ثم إنَّ معنى التعليل يختلف عن معنى السبيبة، إلا أنَّ الثاني يتضمن الأول؛ إذ إنَّ فيه ذكر علة ومعلول.

### فائدة التعليل

يلجأ الإنسان بفطرته عند رؤيته حدثاً إلى البحث عن علة حدوثه، ويجد في صميم طبيعته باعثاً يبعثه إلى محاولة تعليله؛ ذلك أنه استقر في نفسه أنَّ لكل شيء سبباً ولكل معلول علة، وهذا من أوائل ما يدركه البشر في حياته. فمبدأ العلية إنَّ مبدأ عقلي يجعل الإنسان دائماً يواجه سؤال: لماذا؟ حتى إذا خفي عنه سبب الحدث أو جهله أثار ذلك في نفسه العجب، ولذلك قيل: إذا ظهر السبب بطل العجب<sup>(١)</sup>.

من أجل ذلك قد نلحظ أنَّ ذكر التعليل يغنى النفس عن البحث عن السبب، ويجنبها الانشغال بالعجب، فينحصر التأثر والانفعال، بالثقة والاطمئنان إلى ما يقال، ولذلك قيل: «إن إثبات الشيء معللاً أكدر من إثباته مجردًا من التعليل»<sup>(٢)</sup>. فقوله تبارك وتعالى: «اتقوا ربكم إن زلزلة الساعة شيء عظيم»<sup>(٣)</sup>. فيه أنَّهم أمرروا بأنْ يتقووا ربِّهم الله، ولعل ذكر الأمر وحده لا يحملهم على التقوى فذكِر هولُ الساعة تعليلاً لوجوبها وحملًا لهم على الامتثال للأمر.

ولهذا فالتعليق يفيد التقرير والأبلغية<sup>(٤)</sup>، فهو «نوع من أنواع التأكيد والتثبت والاطمئنان بصحة الخبر أو الحكم، وذكر الشيء معللاً مما يقوي تأثيره في النفس وتفتها به»<sup>(٥)</sup>.

(١) تنظر: حاشية الملوى على شرح المكودي: ١٢٥، ١٢٦، حاشية الصبان: ٣/١٦.

(٢) الطراز: ١٣٨/٣ - ١٣٩.

(٣) سورة الحج، الآية: ١.

(٤) ينظر: الإنقان: ٥٥٢/٣، معرك القرآن: ١/٣٧٢.

(٥) التراكيب اللغوية: ٤٧.

## خاتمة البحث

نستطيع أن نختتم رحلتنا مع التعليق والعلة بأهم ما تحصل منه:-

- ١ قسمت العلة (في الاستعمال اللغوي) قسمين: الأول: ما تكون فيه غرضاً لفاعل من إيقاعه لفعله، وهدفاً ينوي تحصيله. وسميت هذه العلة بـ(الغرض). والثاني: تكون فيه العلة مؤثرة في إحداث الفعل ووقوعه، وسميت هذه بـ(السبب).
- ٢ حذَّ الباحث التعليل (في الاستعمال اللغوي) بأنه تبيين الغرض من إيقاع الفعل، أو السبب في وقوعه؛ لذا جاء التعليل على قسمين: (تعليق غرضي) يذكر فيه الغرض، و(تعليق سببي) يذكر فيه السبب.
- ٣ أن التعليل نوع من أنواع التوكيد، إذ يضفي على الكلام قوة وتأثيراً.

والحمد لله أولاً وأخرأً،

## مراجع البحث

- ١- الإنقان في علوم القرآن: جلال الدين السيوطي (ت ٩١١)، تحقيق محمد أبي الفضل إبراهيم، ط١، مكتبة ومطبعة المشهد الحسيني - مصر، (١٣٨٧هـ - ١٩٦٧م).
- ٢- أثر العلم في المجتمع: برتراند رسل، ترجمة الدكتور تمام حسان، مكتبة النهضة - مصر بالفجالة (بدون تاريخ).
- ٣- الأصول (دراسة إبستيمولوجية للفكر اللغوي عند العرب): الدكتور تمام حسان، دار الشؤون الثقافية العامة - بغداد، (١٩٨٨م).
- ٤- أصول التفكير النحوي: الدكتور علي أبو المكارم، منشورات الجامعة الليبية - كلية التربية، (١٩٧٣م).
- ٥- أصول الفقه الإسلامي: الدكتور محمد مصطفى شلبي، ط٤، الدار الجامعية - بيروت (١٩٨٣م).
- ٦- أصول النحو العربي: الدكتور محمد خير الحلواني، جامعة تشرين - اللاذقية (١٩٧٩م).
- ٧- الاقتراح في علم أصول النحو: جلال الدين السيوطي، تقديم وتصحيح الدكتور أحمد سليم الحمصي، والدكتور محمد أحمد قاسم، ط١، جروس برس (١٩٨٨م).
- ٨- الإيضاح في علم النحو: أبو القاسم الزجاجي (ت ٣٣٧)، تحقيق الدكتور مازن المبارك، ط٤، دار النفائس - بيروت (١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م).
- ٩- البحث النحوي عند الأصوليين: الدكتور مصطفى جمال الدين، منشورات وزارة الثقافة والإعلام - العراق، (١٩٨٠م).

- ١٠ - البحر المحيط: أبو حيان الأندلسي (ت ٧٤٥)، مكتبة النصر الحديثة- الرياض.
- ١١ - البرهان في علوم القرآن: بدر الدين الزركشي (ت ٧٩٤)، تحقيق محمد أبي الفضل إبراهيم، ط١، دار إحياء الكتب العربية (بدون تاريخ).
- ١٢ - تاج العروس من جواهر القاموس: محب الدين أبو الفيض الحسيني الزبيدي (ت ١٢٠٥) ط١، المطبعة الخيرية- مصر (١٣٠٦هـ).
- ١٣ - تحرير التحبير في صناعة الشعر والنثر وبيان إعجاز القرآن: ابن أبي الإصبع المصري (ت ٦٤٥)، تحقيق الدكتور حفيظ محمد شرف، القاهرة، ١٣٨٣هـ- ١٩٦٣م).
- ١٤ - الستراكيب اللغوية في العربية دراسة وصفية تطبيقية: الدكتور هادي نهر، مطبعة الإرشاد، بغداد، (١٩٧٨م).
- ١٥ - التعريفات: السيد الشريف الحسيني الجرجاني (ت ٨١٦)، تحقيق الدكتور عبد الرحمن عمير، ط١، عالم الكتب، بيروت، (١٩٨٧م).
- ١٦ - تعليل الأحكام: الدكتور محمد مصطفى شلبي، دار النهضة العربية، بيروت (١٩٨١م).
- ١٧ - تقويم الفكر النحوی: الدكتور علي أبو المكارم، ط١، دار الثقافة، بيروت، (١٩٧٥م).
- ١٨ - جمهرة الأمثال: أبو هلال العسكري (ت ٣٩٥)، تحقيق محمد أبي الفضل إبراهيم وعبدالمجيد قطامش، دار الجيل، بيروت- لبنان، (١٤٠٨هـ- ١٩٨٨م).
- ١٩ - الحنى الداني في حروف المعاني: حسن بن قاسم المرادي، تحقيق الدكتور طه محسن، مؤسسة دار الكتب للطباعة و النشر، مطبع جامعة الموصل ١٣٩٦هـ- ١٩٧٦م).
- ٢٠ - حاشية الصبان على شرح الأشموني على ألفية ابن مالك (ومعه شرح الشواهد للعيني): محمد بن علي الصبان (ت ١٢٠٦)، دار إحياء الكتب العربية، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركائه- مصر (بدون تاريخ).

- ٢١- حاشية الملوى على شرح المكودي على ألفية ابن مالك: العلامة شهاب الدين أحمد بن عبدالفتاح الملوى الأزهري (ت ١١٨١)، ط ٣، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده- مصر (١٩٥٤م).
- ٢٢- الخصائص: أبوالفتح عثمان بن جني (ت ٣٩٢)، تحقيق محمد علي النجار، دار الكتاب العربي، بيروت- لبنان (بدون تاريخ).
- ٢٣- دائرة المعارف المسمة بـ(مقتبس الأثر ومجدد ما نذر): الشيخ محمد حسين سليمان الأعلمي المهرجاني الحائرى، ط ١، مؤسسة الأعلمى للمطبوعات\_ كربلاء، المطبعة العلمية بقم (١٣٨٨هـ- ١٩٦٨م).
- ٢٤- الدراسات النحوية واللغوية ومنهجها التعليمي في البصرة إلى القرن الثالث الهجري: جاسم السعدي، مطبعة النعمان، النجف الأشرف (١٣٩٣هـ- ١٩٧٣م).
- ٢٥- ديوان امرئ القيس: تحقيق محمد أبي الفضل إبراهيم، ط ١، دار المعرف- مصر (١٩٦٤م).
- ٢٦- ديوان البحترى: تحقيق وشرح حسن كامل الصيرفى، دار المعرف، القاهرة (١٩٦٣م).
- ٢٧- رسائل في النحو واللغة: تحقيق وشرح الدكتور مصطفى جواد ويوسف يعقوب مسكنى، دار الجمهورية والمؤسسة العامة للصحافة والطباعة، بغداد (١٣٨٨هـ- ١٩٦٩م).
- ٢٨- رسائل الكندى الفلسفية: تحقيق محمد عبدالهادى أبوريدة، دار الفكر العربى، مطبعة الاعتماد، مصر (١٣٦٩هـ- ١٩٥٠م).
- ٢٩- السببية في الفلسفة الإسلامية من الكندى إلى ابن سينا: رسالة ماجستير قدمها السيد قاسم يحيى العبيدي إلى كلية الآداب- جامعة بغداد (١٩٧٦م).
- ٣٠- السببية والتعليق في التركيب الشرطي: الدكتور مصطفى جطل ونادية حسكور، مجلة بحوث حلب، العدد السابع عشر (١٩٩٠م).

- ٣١- سِنَنُ ابْنِ مَاجَةَ: الْحَافِظُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ الْقَزوِينِيُّ، تَحْقِيقُ مُحَمَّدٍ فَوَادِ عَبْدِ الْبَاقِيِّ، دَارُ الْكِتَبِ الْعُلُومِيَّةِ، بَيْرُوتٌ- لَبَنَانٌ(بَدْوَنْ تَارِيخٍ).
- ٣٢- الشَّامِلُ (مَعْجَمُ فِي عِلْمِ الْلُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ وَمَصْطَلِحَاتِهَا): بَلَالُ جَنِيدِيُّ، مُحَمَّدُ سَعِيدُ أَسْبَرُ، ط١، دَارُ الْعُودَةِ، بَيْرُوتٌ (١٩٨١م).
- ٣٣- شَرْحُ الْأَشْمُونِيِّ عَلَى الْأَفْيَةِ ابْنِ مَالِكٍ، الْمُسْمَى (مَهْنَجُ السَّالِكِ إِلَى الْأَفْيَةِ ابْنِ مَالِكٍ): أَبُو الْحَسْنِ عَلَى نُورِ الدِّينِ بْنِ مُحَمَّدِ الْأَشْمُونِيِّ (ت١٩٢٩)، تَحْقِيقُ مُحَمَّدِ مَحْبِيِّ الدِّينِ عَبْدِ الْحَمِيدِ، ط١، مَطْبَعَةُ السَّعَادَةِ، مَصْرٌ (١٣٧٥هـ- ١٩٥٥م).
- ٣٤- شَرْحُ الْبَرَهَانِ لِأَرْسَطُو وَتَلْخِيصُ الْبَرَهَانِ: ابْنُ رَشْدٍ، تَحْقِيقُ الدَّكْتُورِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بَدْوِيٍّ، ط١، الْكُوِيْتُ (١٤٠٥هـ- ١٩٨٤م).
- ٣٥- شَرْحُ التَّوْضِيحِ عَلَى الْأَفْيَةِ ابْنِ مَالِكٍ لَابْنِ هَشَامِ الْأَنْصَارِيِّ (التَّصْرِيفُ بِمَضْمُونِ التَّوْضِيحِ): الإِمامُ خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَزْهَرِيُّ (ت٩٠٥)، دَارُ إِحْيَا الْكِتَبِ الْعَرَبِيَّةِ (بَدْوَنْ تَارِيخٍ).
- ٣٦- شَرْحُ الرَّضِيِّ عَلَى كَافِيَّةِ ابْنِ الْحَاجِبِ: رَضِيُّ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْإِسْتَرَابَادِيُّ النَّحْوِيُّ (ت٦٨٦) دَارُ الْكِتَبِ الْعُلُومِيَّةِ، بَيْرُوتٌ- لَبَنَانٌ (١٤٠٥هـ- ١٩٨٥م).
- ٣٧- شَرْحُ عَضْدِ الْمَلَةِ وَالدِّينِ (ت٧٥٦) عَلَى مُختَصِّرِ الْمُنْتَهِيِّ الْأَصْوَلِيِّ لَابْنِ الْحَاجِبِ وَبِهَامِشِهِ حَاشِيَةُ التَّفَتَازَانِيِّ، ط١، المَطْبَعَةُ الْكَبِيرَى الْأَمْرِيَّةُ بِبُولَاقِ- مَصْرٌ (١٣١٧هـ).
- ٣٨- شَرْحُ الْمَفْصِلِ: الشَّيْخُ مُوفَّقُ الدِّينِ بْنُ يَعْيَشِ النَّحْوِيِّ (ت٦٤٣) عَالَمُ الْكِتَبِ، بَيْرُوتٌ (بَدْوَنْ تَارِيخٍ).
- ٣٩- شَرْحُ الْمَلْوِيِّ عَلَى الْسَّلْمِ: شَهَابُ الدِّينِ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْفَتَاحِ الْمَلْوِيِّ، تَحْقِيقُ الأَسْتَاذِ عَبْدِ الْمُتَعَالِ الصَّعِيدِيِّ، الْمَكْتَبَةُ الْمَهْمُوْنِيَّةُ الْتَّجَارِيَّةُ- مَصْرٌ (بَدْوَنْ تَارِيخٍ).
- ٤٠- الشَّرْطُ فِي الْقُرْآنِ عَلَى نَهْجِ الْلُّسَانِيَّاتِ الْوَصْفِيَّةِ: الدَّكْتُورُ عَبْدُ السَّلَامِ الْمَسْدِيُّ وَالدَّكْتُورُ مُحَمَّدُ الْهَادِيُّ الطَّرَابِلِسِيُّ، الدَّارُ الْعَرَبِيَّةُ لِلْكِتَابِ، لِيْبِيَا/تُونِسُ (١٩٨٥م).

- ٤١ - شفاء الغليل في بيان الشبيه والمخليل ومسالك التعليل: أبوحامد الغزالى (ت ٥٠٥)، تحقيق الدكتور حمد عبد الكبىسى، ط١، مطبعة الإرشاد، بغداد (١٩٧١م).
- ٤٢ - الطراز: يحيى بن حمزة العلوى اليمنى (ت ٧٢٩)، دار الكتب العلمية، بيروت (بدون تاريخ).
- ٤٣ - العلة النحوية- تاريخ وتطور حتى نهاية القرن السادس الهجرى مع تحقيق كتاب (عل النحو) لابن الوراق: رسالة دكتوراه قدمها السيد محمود جاسم الدرويش إلى كلية الآداب- جامعة بغداد (١٩٨٧م).
- ٤٤ - فقه اللغة وأسرار العربية: أبومنصور الثعالبى (ت ٤٣٠) دار مكتبة الحياة، بيروت- لبنان (بدون تاريخ).
- ٤٥ - فواتح الرحموت بشرح مسلم الثبوت: العلامة عبدالعليم محمد الانصارى الهندي (ت ١٢٢٥) ضمن كتاب المستصفى من أصول الفقه للإمام الغزالى، ط١، المطبعة الأميرية ببولاق- القاهرة- مصر (١٣٢٢هـ).
- ٤٦ - في أصول النحو واللغة: الدكتور فؤاد ترزي، مطبعة دار الكتب، بيروت، (١٩٦٩م).
- ٤٧ - القياس حقيقته وحيطيته: الدكتور مصطفى جمال الدين: النجف (١٩٧٢م).
- ٤٨ - كشاف اصطلاحات الفنون (موسوعة اصطلاحات العلوم الإنسانية): الشيخ المولوى محمد التهانوى (ت ١١٥٨)، خيات بيروت (بدون تاريخ).
- ٤٩ - الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل: الإمام جار الله الزمخشري (ت ٥٣٨) دار الكتاب العربي، بيروت- لبنان (بدون تاريخ).
- ٥٠ - الكليات: أبو البقاء أىوب بن موسى الحسيني الكفوى، تحقيق الدكتور عدنان درويش ومحمد المصري، دمشق (١٩٧٥م).

- ٥١- الامات دراسة نحوية شاملة في ضوء القراءات القرآنية: الدكتور عبدالهادي الفضلي، ط١، دار القلم، بيروت، لبنان (١٤٨٠م).
- ٥٢- لسان العرب: أبوالفضل جمال الدين بن منظور (ت ٧١١) طبعة مصورة عن طبعة بولاق - مصر (بدون تاريخ).
- ٥٣- مباحث التعليل عند الأصوليين والإمام الغزالى: رسالة دكتوراه قدمها السيد حمد عبيد الكبيسي إلى جامعة الأزهر (١٩٦٩م).
- ٥٤- مباحث العلة في القياس عند الأصوليين: عبدالحكيم عبد الرحمن أسعد السعدي، ط١، بيروت (١٩٨٦م).
- ٥٥- مجمع الأمثال: أبوالفضل أحمد بن إبراهيم الميداني (ت ١٨٥) تحقيق محمد أبي الفضل إبراهيم، ط٢، دار الجيل، بيروت، لبنان (١٤٠٧-١٩٨٧م).
- ٥٦- محاضرات في أصول الفقه الجعفري: الأستاذ محمد أبو زهرة، جامعة الدول العربية، معهد الدراسات العربية العالمية (١٩٥٦م).
- ٥٧- مختصر المنتهى الأصولي: ابن الحاجب المالكي (ت ١٤) ضمن شرح القاضي عضد الملة والدين، ط١، المطبعة الكبرى الأميرية ببولاق - مصر (١٣١٧هـ).
- ٥٨- مرآة الأصول في شرح مرقة الوصول: ملا خسرو، المطبعة العثمانية (١٣١٧هـ).
- ٥٩- المستصفى من علم الأصول: أبو حامد الغزالى (ومعه كتاب فواتح الرحموت بشرح مسلم الثبوت للعلامة عبدالعالى محمد الانصارى الهندي)، ط١، المطبعة الأميرية ببولاق - مصر (١٣٢٢هـ).
- ٦٠- مسلم الثبوت في أصول الفقه: الإمام محب الدين بن عبد الشكور البهاري الهندي (ضمن كتاب المستصفى من علم الأصول للإمام الغزالى)، المطبعة الأميرية ببولاق - مصر (١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م).

- ٦١- معرك الأقران في إعجاز القرآن: جلال الدين السيوطي، تحقيق على محمد الباوبي، دار الفكر العربي (بدون تاريخ).
- ٦٢- المعجم الفلسفى: الدكتور جميل صليبا، الشركة العالمية للكتاب، بيروت.
- ٦٣- المعجم الفلسفى: مجمع اللغة العربية، القاهرة، الهيئة العامة لشئون المطبع الأميرية (١٣٢٢هـ).
- ٦٤- معجم المصطلحات والشوادر الفلسفية: جلال الدين سعيد، دار الجنوب للنشر، تونس (١٩٩٤م).
- ٦٥- معيار العلم (أو منطق تهافت الفلسفه): أبو حامد الغزالى، تحقيق الدكتور سليمان دنيا، دار المعارف- مصر (١٩٦١م).
- ٦٦- مغني الليب عن كتب الأعاريب: جمال الدين بن هشام الأنباري، تحقيق الدكتور مازن المبارك ومحمد علي حمد الله، مراجعة سعيد الأفغاني، ط٢، دار الفكر، دمشق، (١٩٦٩م).
- ٦٧- مقاصد الفلسفه: أبو حامد الغزالى، ط٢، المطبعة المحمودية التجارية بالأزهر، مصر (١٩٣٦م).
- ٦٨- مناهج البحث عند مفكري الإسلام ونقد المسلمين للمنطق الأرسططاليسي: علي سامي النشار، ط١، دار الفكر (١٩٤٧م).
- ٦٩- النحو العربي، العلة النحوية نشأتها وتطورها: الدكتور مازن المبارك، ط١، المكتبة الحديثة (١٣٨٥هـ - ١٩٦٥م).
- ٧٠- همع الهوامع في شرح جمع الجواب: جلال الدين السيوطي، تحقيق الدكتور عبدالعال سالم مكرم، دار البحوث العلمية، الكويت (١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م).